

54 قاعدة : يجوز حمل اللفظ المشترك على معانيه ، وحمل اللفظ

على حقيقته ومجازه ، مع التطبيقات

عبد الله منكابو

القاعدة السابعة يجوز حمل اللغد المشترك على معانيه اذا لم يكن بينها تعارض ما هو اللفظ المشترك ما هو اللفظ المشترك ها نعم هو اللفظ الذي وضع في لغة العرب - 00:00:00

لأكثر من معنى وكل معنى وضع له وضعا حقيقيا واشهر امثاله لفظ العين فيقولون العين لفظ مشترك العين تطلق على العين الباصرة وتطلق ايضا على العين الجارية وهي الماء الذي يجري - 00:00:15

وتطلق العين على الجاسوس وتطلق على عين الشيء يعني ذات الذهب والفضة وعلى غير هذا من المعاني التي ذكرها اهل اللغة وهذه كلها معاني حقيقة هذه كلها معاني حقيقة وضعت العرب هذه الكلمة لكل معنى من هذه المعاني - 00:00:35 وعلى هذا فيجوز اذا اطلقت هذا اللفظ المشترك ان تريده به بقية او جميع معانيه او عددا من معانيه طبعا اللفظ المشترك يقابله اللفظ الايش ما الذي يقابل الاشتراك قبله الترافق والاشتراك - 00:00:54

عكسه الترافق هو ان تكون هناك معنى واحد يعبر عنه بالفاظ كثيرة فيجوز حمل اللفظ المشترك على معانيه اذا لم يكن بينها تعارض ولذلك قالوا يجوز ان يقال عدا الاعداء على عين زيد - 00:01:10

هذولا حرامية دخلوا على بيت زيد طوروا وقاموا العين الجارية التي كانت في بيته وسرقوا الذهب والفضة ذهبوا للفضة تسمى عينا وهما خارجين وجدوا زيد في طريقهم فاصابوه في عينه - 00:01:29

فعوروه قالوا فيجوز ان تقول عدا الاعداء على عين زيد وانت تقصد انهم اه عوروا عينه الباصرة وغوروا عينه الجارية وسرقوها عينه التي هي الذهب والفضة فحملت اللفظ المشتركة على معانيه. من امثلة المشترك في القرآن قوله جل وعلا والليل اذا - 00:01:45 اعسوس عسس يعني اقبل وايضا بمعنى ادبر فيجوز حمل اللفظ المشترك على معنييه فيكون هذا اقسام بالليل في حالة اقباله وفي حالة وفي حال ادباه طيب اه القاعدة التي بعدها القاعدة الثامنة يجوز حمل اللفظ على حقيقته ومجازه اذا لم يكن بينها تعارض - 00:02:08

الحقيقة اللفظ الحقيقة هي استعمال اللفظ فيما وضع له والمجاز استعمال اللفظ او نقول اللفظ المستعمل في غير ما وضع له فيجوز حمل اللفظ على حقيقته ومجازه يجوز ان يفسر اللفظ بالمعنيين - 00:02:32

ومن ذلك على سبيل المثال ان انس بن مالك لما ذكر خدمته للنبي صلى الله عليه وسلم قال وكن امهات يحثثنني على خدمته امهات الام حقيقة هي التي ولدته ويطلق لفظ الام تجوزا - 00:02:49

على الخالة مثلا فقوله وكن امهات يعني امه سليم وخالته ام حرام وغيرها من محارمه فاستعمل لفظ الامهات في حقيقته وفي مجازه فيجوز ان يراد باللفظ الواحد المعنى الحقيقي والمعنى المجازي. مثاله قوله سبحانه وتعالى هنا عندهم في المذكرة - 00:03:07

ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا انتبه معي لهذا المثال. هذا من اشهر الامثلة في هذا الموضع وقد مثل به التلمسان رحمة الله في مفتاح الوصول وغيره ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا. الشهداء لفظ له حقيقة ومجاز - 00:03:31

من هو الشاهد حقيقة الشاهد حقيقة هو من حصلت منه المشاهدة ولذلك سمي شاهدا من المشاهدة واحد حضر العقد او حضر

الجناية او حضر عقد النكاح فهذا شاهد حقيقة لانه شاهد ورأى - 00:03:50
الاية تقول ولا يأبى الشهداء يعني لا يمتنع الشهداء اذا ما دعوا طيب هذا الذي شاهد حقيقة لا يمتنع اذا دعي لي ماذا دعي لاداء الشهادة اذا دعوناه للمحكمة قلنا تعال اشهد - 00:04:11
لا يمتنع اذا دعي لاداء الشهادة ما هو هذا المعنى الحقيقي انتهينا منها شاهد حقيقة لا يمتنع اذا دعي لاداء الشهادة والادلاء بها المعنى المجازي للشاهد هو من لم يشاهد - 00:04:26
ولم يرى شيئاً لكنه سيأتي للشهادة فهذا يسمى شاهد مجازاً باعتبار ما سيكون يعني الان بعض الناس يدخل عند القاضي فيقول له القاضي يريد مثلاً ان يفرغ الارض او يبيع شيئاً - 00:04:43
فيقول له القاضي هل عندك شاهد؟ يقول نعم عندي شاهد موجود في الخارج كيف سماه شاهداً وهو لم يشاهد بعد سماه شاهد مجازاً باعتبار ما سيكون. هو الان في الغرفة الخارجية ما هو شاهد - 00:04:59
لكنه سيدخل بعد قليل وسيشاهد فهذا شاهد مجازاً باعتبار ما سيكون طيب لو حملنا الاية على هذا المعنى ولا يأبى الشهداء مجازاً الذين لم يحضروا بعد لا يأبى يعني لا يمتنع اذا دعوا لا ياش - 00:05:15
اذا دعوا لتحمل الشهادة نعم لتحمل الشهادة. يعني دعي ليري العقد او يرى عقد النكاح او عقد البيع فلا يمتنع اذا دعي لتحمل الشهادة فصار عندنا الشهادة فيها تحمل وفيها اداء. التحمل ان يأتي في وقت الحادثة او وقت العقد المشهود عليه - 00:05:33
والاداء ان يأتي بعد ذلك للادلاء بالشهادة امام الحكم او القاضي الاية هذه تحمل على المعنيين ومن حملها على المعنيين ابن عباس والحسن والزجاج رحمهم الله جميعاً قالوا هذه الاية تشمل اذا دعوا للتحمل - 00:05:53
واذا دعوا لاداء فصار المعنى لا يأبى الشهداء الشهداء لهم حقيقة وجزء لا يأبى الشاهد مجازاً اذا دعي لتحمل الشهادة ولا يأبى الشاهد حقيقة وهو الذي حضر ورأى اذا دعي بعد ذلك لي - 00:06:15
اداء الشهادة عند القاضي فالاية تحمل على المعنيين فمن امتنع عن التحمل قلنا له يا فلان تعال اشهد على البيع قال انا ما حضر نقول له ما يجوز ولا يأبى الشهداء اذا - 00:06:34
ما دعوا طبعاً هل هو واجب او لا على خلاف لكن في اذا كان الحق لا يثبت الا به فيقوى القول بالوجوب وانه يحرم عليه الامتناع ولم يكن عليه ضرر في ذلك - 00:06:47
فاما امتنع نقول له تعال ولا يأبى الشهور اذا ما دعوا طيب حصل البيع وانتهى وبعد شهر حصلت مشكلة وراحوا المحكمة ودعوناه لكي يشهد في المحكمة وامتنع نقول له ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا يعني لاداء الشهادة - 00:07:00
طيب المثال الذي بعده قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون لا تقربوا الصلاة وانتم السكارى حتى تعلموا ما تقولون لا تقربوا الصلاة لفظ الصلاة له حقيقة ومجاز - 00:07:19
الصلاحة هي الدعاء هو الحقيقة اللغوية اه الحقيقة الشرعية ما هي ها العبادة المعروفة الصلاة التي هي اقوى التعبد لله باقوال وافعال معلومة مفتاح الذكر بالتسليم طيب الصلاة الشرعية المعروفة هذا المعنى الحقيقي للصلاحة - 00:07:38
وقد تطلق الصلاة مجازاً على المكان الذي يصلى فيه الناس وهو المسجد وهو المسجد فيقال عن المسجد صلاة مجازاً ماشي هذه الاية هل المراد بها المعنى الحقيقي؟ لا تقربوا فعل الصلاة - 00:07:59
ام المراد المعنى المجازي؟ يعني لا تقربوا مواضع الصلاة وهي المساجد وانتم سكارى الصحيح ان هذه الاية تحمل على المعنيين لا تقربوا فعل الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون - 00:08:20
وايضاً لا تقربوا مواضع الصلاة. لو واحد سكران يبغى يدخل المسجد يريد ان يدخل المسجد في غير اوقات الصلوات يعني ما هو ما يريد ان يصلى فقط يريد في المسجد نقول لا تقربوا الصلاة يعني لا تقربوا مواضع الصلاة - 00:08:34
وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون وما يؤكّد ان المعنى المجازي مراد هنا في هذه الاية انه قال بعد ذلك ولا جنباً يعني ولا تقربوا

الصلوة وانتم جنب على حال الجنابة - 00:08:49

الا عابري سبيل طيب لا تقرب فعل الصلاة وانت جنب هذا واضح لا تقرب مكان الصلاة وان تجنب قال الا عابري السبيل. والعبور يكون في فعل الصلاة ام في مكان الصلاة - 00:09:05

يكون في مكان الصلاة واحد عبر في المسجد قال ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا فافاد ان كلمة الصلاة هنا يراد بها حقيقتها ويراد بها ايضا مجازها فلا تقربيوا فعل الصلاة ولا تقربيوا مواضع الصلاة - 00:09:21

لا هما صحيح فتحم الایة على هذين المعنيين نعم هذا اقلال الصلاة على الفاتحة وهذا ايضا تجوز وهذا ايضا اه تجوز ذلك الحديث تسمية للكل ببعض اجزائه مثل الكل بالجزء ولا الجزء بالكل - 00:09:40

نعم تسمية للكل ببعض اجزائه ننتقل للكلام على التطبيقات. التطبيق الاول في قوله تعالى وثيابك فطهر وثيابك فطهر لفظ الثياب ما معنى الثياب ها الملابس وهذا هو المعنى الحقيقى المتبار للذهن وثيابك يعني الملابس اللي تلبسها فطهر - 00:10:07
هل هناك معنى اخر للثياب؟ نعم هناك ثمانية معانى ذكرها القرطبي رحمة الله وأشار اليها وحاصل هذه المعانى ترجع الى اربعة معانى الثياب هي الثياب الملبوسة وهذا هو المعنى الحقيقى - 00:10:29

وتطلق الثياب ايضا في لغة العرب على القلب او على النفس ومن ذلك قول عنتر فشككت بالرمح الاصم ثيابه ليس الكريم على القناة بمحرم عنترة هل يقصد الافتخار انه قطع ملابس الخصم في الحرب - 00:10:45

ها هادي حرب وليس هو يفتخر انه يقول فشككت بالرمح الاصم ثيابه يعني نفسه او قلبه وتطلق الثياب ايضا المعنى الثالث على العمل او الخلق او الدين معان فيها شيء من يعني التقارب - 00:11:03

العرب تقول فلان دنسوا الثياب اذا كان سيء الاعمال او سيء الاخلاق وتطلق الثياب ايضا في لغة العرب على الاهل فالعرب تسمى المرأة لباسا وثوبا فهذه اربعة معانى. المعنى الحقيقى - 00:11:22
الثياب الملبوسة والمعاني الاخرى معانى مجازية كيف نطبق هذه القاعدة؟ نقول هذه الایة صحيح انها تحمل على جميع هذه المعانى وبحسب المعنى الذي نحمل عليه كلمة الثياب - 00:11:40

يكون معنى التطهير وثيابك فطهر يحمل على المعنى الحقيقى والثياب الملبوسة فيكون تطهيرها بازالة النجاسة وبالنظافة وثيابك فطهر يحمل على الخلق والدين فيكون الامر بالتطهير يعني تطهير الدين من الشرك - 00:11:58

ومن كل الشوائب وتطهير الاخلاق من رديء الاخلاق ويكون واذا حملنا الثياب على معنى القلب او النفس فالتطهير هو تطهير القلب والنفس من آقبیح الخصال او الصفات او آفات القلوب من حقد وغل وحسد ونحو ذلك - 00:12:15

واذا حملنا الثياب على معنى الاهل فالمراد بالتطهير وعظهم ونصحهم وتذكيرهم والا يغش الانسان اهله وانما يسعى الى صلاحهم اذا هذه المعانى كلها تدخل في الایة وثيابك فطهر قال القرطبي رحمة الله ليس بممتنع - 00:12:33

ان تحمل الایة على عموم المراد فيها بالحقيقة والمجاز طيب قوله جل وعلا لا يرقبون في مؤمن الا ولا ذمة واولئك هم المعتدون. ما معنى الا االل قيل هو اسم الله باللغة العربية - 00:12:52

يعني يعني لا يرقبون الله في المؤمن وقيل الایل هو القرابة لا يرقبون في مؤمن القرابة وقيل الله هو العهد وقيل هو الحلف والميثاق هذه المعانى مشتركة بل ايه اللي يطلق على جميع هذه المعانى - 00:13:11

اي هذه المعانى هو الصحيح قد يقال هذا المعنى هو الاقرب بداية السياق هذا المعنى هو الاولى لكن هل يجوز ان تحمل اية بعد ذلك على جميع المعانى المشتركة جواب نعم - 00:13:34

ومن اختار حمل الال على هذه المعانى كلها الامام الطبرى رحمة الله في تفسيره قال قال رحمة الله تعالى نعم قال قال بحمل هذه الایة على المعانى كلها اي لا يرقبون فيكم الله ولا القرابة ولا العهود ولا - 00:13:47

احلاف وقال الرازى في تفسيره فيجوز حملها على جميع هذه المعانى اذ لا تعارض بينها - 00:14:05